

المائة وراية القصيرتين طول الحزق والارزق وسطى
 من يقينها هو قيارا شاطبي وبين مقه في المتصل وبه اخذ
 اختصارا انتهى واتا المد اللانم نحو دابة فكلمهم يقرون
 على الترخ واصل على الختار بكنا نقل عن الخزيين مطلقا
 وادته اعلم واما نقله ابوشامة من جواز قصر المتصل بنقله
 عن المزيغ فهو ودر ما صرح به التاظم في الشرح قال ويظن
 سبئي لم يقبله المتدبر ولا ذكره العزقي واما ذكر العزقي انها
 في مدة فقط ثم قال التظم وقد تشمت فلم اجد في قراءة صحيحة
 ولا شاذة بل رأيت التصح عنه عن ابن مسعود رضي الله
 عنه يرفعه الي النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن مسعود
 كان يقري سجدة فقراء الرجل انما الصدقات للفقير والمساكين
 مرسله فقال ابن مسعود ما بكنا اقرنا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقال كيف اقرنا كما يا ابا عبد الرحمن قال
 اقرنا انما الصدقات للفقراء واما كيتي فدعا قال
 التاظم وهذا حديث جليل حجة ونص في هذا الباب يدل
 استلذ ثقات دواء الطباية في معجم الكبير ثم اعلم
 القرء اختلفوا في مقدار سبئي مرات عند من يقول هو ففعل
 اقل الارب الف وربع قال زكريا وهذا عند ابن عرو وقالوا
 فابن كثير ثم الف ونصف ثم الف وثلاثة ارباع ثم الف وقيل
 الف اولها ونصف ثم الفان ونصف ثم ثلث الفات وهذا هو الذي
 اقره الجعفي وقيل اولها الف ثم الفان ثم ثلث ثم اربع
 قال الترمذي وهذا مذهب الجمهور ولا يخفى عليك ان المراد بالف
 ما عدل الف الذي هو انما لا يصلي للاجماع هي ذر واما

معرفة مقدار المقادير المفددة بالافات امره او يزيد او زيادة
 او تمد صوتك بقدر قولك الف او كذا ثم او بقدر عقد
 اصابعك في امتداه صدورها وهذا كله نعت لا يحد
 للسان انه لا يمتد الا بالمشافرة والاول ما انتم وجه المد
 ان حرف المد ضميف خفي والمهزج حرف قوي ضميف
 فزيد في حرف المد تقوية للضعيف عند مجازة القوي
 وقيل يمكن من التلفظ بالمهزج على فحوا من سئلما وجرها
 فلا يخفى ان المد ليس حرفا ولا صفة بل زيادة على كونه
 حرفا المد الا انها عارضة لا تقوى الا بها كما تحركه عليها
 وسببها زيادة بيان لها **واجب ان ينقل**
 اي والمد جائز اذا جاء حرف المد قبل المهزج حال كون حرف
 المد منفصلا عن المهزج بان اجتمعا في كلمتي وهو ان يكون
 حرف المد في آخر كلمة الماضية والمهزج في اول الكلمة الالية
 وقد مرع ان شاطبي امثلة في قول ومقصود في انما امره الي
 نسبها على ان المعنى في حرف المد ان يكون ملفوظا لان يوجد مكتوبا
 ومن اللطافة ما اشار في العبارة من حصول الجمع بين المثالين
 قوله بقا ذلك وهو وقوع حرف الالف قبل المهزج فأنزل فاته
 عليه المعقول وانما صح بهذا المد جائز لا لتعلق القرء فيه
 فابن كثير وآسوي بقصراته بخلاف وقالوه والمدركي
 بقصراته ويمداته والباقيون يمدونه بخلاف وتفاوت
 هذا المد المنفصل فالزيادة كفا وهم فيها كما تفر في المد
 المتصل وقيل قال سبئي جائزا لانه انما يجوز منه اذا وصل
 بين الكلمتين في القرء واما اذا وقع على كلمة الالف فلا بد

معرفة